

## 37639 - يسافر عشرة أيام فهل يترخص برخص السفر

### السؤال

أعمل في حقل بتروول ، أذهب لمكان العمل في الحقل 10 أيام في الشهر ، أعمل يومين أو ثلاثة أيام متواصلة وأصوم إذا كنت في المدينة أما إذا كنت في الحقل وأسافر له بالطائرة لمدة ساعة فهل أعتبر مسافراً ولا يجب علي الصيام ؟ .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان لك منزل تقيم فيه في الحقل : فلا تُعدُّ مسافراً حين وصولك إليه ، بل يجب عليك الصيام في مدينتك وفي مكان عملك ، وتكون مسافراً في المسافة التي بينهما ذهاباً وإياباً .

وفي هذه الحال يصبح حكمك حكم صاحب الزوجتين وفي كل بلد زوجة - وهو ما يسمى " صاحب الإقامتين " - فمثله يتم الصلاة ويصوم في البلدين ، ويفطر إن شاء ، ويقصر المسافة بينهما .

وإن لم يكن لك بيتٌ في عملك في الحقل ، بل هو عمل مجرد : فأنت مسافر فيه فيحل لك الفطر أثناء العمل ، وعليك الصلاة حتى ترجع .

والله أعلم .